البيان المحاسبي رقم (1) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتعلق بالاعتبارات المحاسبية Accounting implications لتأثير وباء COVID-19

شرح

غالية عبد الرحمن الشمري

2020/8/10

البيان المحاسبي الأول الصادر عن أيوفي بخصوص الاعتبارات المحاسبية لتأثير وباء كوفيد 19

المحتويات

المحتويات.....1
المقدمة.....3
خلفية.....3
المعايير المحاسبية المالية للمؤسسات المالية الإسلامية الممكن تطبيقها.....3
دواعي الحاجة لهذا لبيان.....4
الهدف من البيان.....4
نطاق البيان 4
التعاريف 4
القضايا الهامة المتعلقة بالتقارير المحاسبية المالية (الابلاغ المالي).....4
قضية التوقف عن الدفع / تأجيل الدفع.....4
قضايا هامة.....4
النتيجة (1): تمديد الفترة التعاقدية للمعاملة دون زيادة الربح / العائد على المعاملة.....5
النتيجة (2): تأجيل أقساط الإجارة المنتهية بالتمليك دون زيادة الأجرة مع زيادة الشروط التعاقدية للإجارة.....6
النتيجة (3) تأجيل أقساط الإجارة المنتهية بالتمليك دون زيادة الأجرة دون زيادة في الشروط التعاقدية للإجارة.....6
النتيجة (4) تأجيل أقساط الإجارة المنتهية بالتمليك مع زيادة الأجرة دون زيادة في الشروط التعاقدية للإجارة.....7
النتيجة (5) تأجيل السداد لمعاملات أخرى.....7
العرض والافصاح.....7
تسوية صفقة بتنفيذ صفقة جديدة 8
قضايا هامة.....8
النتيجة 8
المنح والإعانات الحكومية.....8
قضايا هامة 8
النتيجة 9
القرض الحسن (قرض دون فائدة) واتفاقيات إعادة الشراء (بفائدة صفر) مصدرة من الحكومات أو السلطات الرقابية 9

قضايا هامة 9
النتيجة (1): القرض الحسن دون فائدة 10
النتيجة (2): اتفاقية إعادة الشراء بعائد صفري 10
الخسارة الائتمانية المتوقعة 10
قضايا هامة 11
النتيجة 11
انخفاض قيمة الأصول 12
قضايا هامة 12
النتيجة 12
الانخفاض المستمر والكبير في الاستثمارات المقاسة بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية 13
قضايا هامة 13
النتيجة 13
فرضية الاستمرار 14
قضايا هامة 14
النتيجة 14
الاحتياطياتالفنية.....14
قضايا هامة 14
النتيجة 14

مقدمة Preface

خلفية Background

PR1 - إلى جانب الآثار الاجتماعية العديدة التي تسبب بها وباء COVID-19 ، يؤثر الوباء وبشكل عميق على منحى حياة المجتمعات والأعمال، و على الاقتصاد العالمي، حيث أغلقت العديد من الأعمال التجارية في كثير من الدول؛ وفي بلدان أخرى تعمل هذه المؤسسات في ظل ظروف صعبة ومقيدة (إن لم يتم إغلاقها).

PR2 - وفي ظل مثل هذا الوضع الذي لا مثيل له ، فإننا كل يوم نتعلم المزيد، وبناء عليه نحدِّث استراتيجياتنا، وعليه قدمت الحكومات والسلطات الرقابية مجموعة من الإجراءات الداعمة لدعم القطاعات الأكثر تضرراً في المجتمع، بهدف تحريك الاقتصاد والحفاظ على القطاع المالي.

PR3 -تختلف المؤسسات المالية الإسلامية (IFIs) عن المؤسسات المالية التقليدية في العديد من الجوانب، خاصة أن لديها العديد من أصحاب المصلحة (بما في ذلك و على وجه الخصوص، أصحاب المصلحة التشاركيين) الذين يتقاسمون الأرباح أو الخسارة مع المؤسسة، وعليه تشكل حالة عدم التأكد الناتجة عن وباء كوفيد 19 وضعاً أكثر تحدياً بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية خلافاً للمؤسسات المالية التقليدية عند إعداد التقارير المالية على اعتبار أن كافة المعالجات والافصاحات يجب ان تكون متوافقة مع مبادئ وقواعد الشريعة المعمول بها والإطار المفاهيمي[1] للتقارير المالية للمؤسسة المالية الإسلامية".

المعايير المحاسبية المالية للمؤسسات المالية الإسلامية الممكن تطبيقها Applicability of AAOIFI Financial Accounting Standards (FASs)

PR4يراقب مجلس المحاسبة لدى هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAB) وبدعم من أمانة AAOIFI ، الوضع الاقتصادي عن كثب ويدرك أن المؤسسات المالية الإسلامية قد تواجه عوائق في تطبيق معايير المحاسبة الصادرة عن أيوفي (FASs).

PR5ويرى مجلس المحاسبة التابع للأيوفي أن معايير المحاسبة الإسلامية FASs، التي تُقرأ مع الإطار المفاهيمي ، قوي ومرن بما يكفي للتصدي للتحديات التي تفرضها (حالة) عدم التأكد السائدة ، ويؤكد المجلس المذكور أن المؤسسات مدعوّة إلى تقديم إفصاحات إضافية بشكل اختياري لتمكين مستخدمي البيانات المالية من فهم أفضل للوضع المالي للمؤسسات وأدائها.

1 ويرمز له بـ (الإطار) في معرض هذه الورقة.

PR6يؤكد مجلس المحاسبة أن جميع المعايير المحاسبية المالية الاسلامية FASs قابلة للتطبيق، دون أي إعفاء أو امتياز، وفي حالة قيام السلطة الرقابية المعنية باستثناء المؤسسات المالية الإسلامية من أي معالجة تحددها المعايير المحاسبية المالية الاسلامية ، يتوجب على المؤسسة إدراج افصاحا كاملا عن المعاملات المتأثرة، لو لم يتم هذا الاستثناء، وتنظر المؤسسة أيضا فيما إذا ما زالت تعتبر مطبقة المعايير المحاسبية الإسلامية في حالة الاستثناء هذه.

دواعي الحاجة لهذا البيان Rationale for issuing this statement

PR7تحتاج المؤسسات التي تُعد بياناتها المالية وفق المعايير المحاسبية المالية الإسلامية الصادرة عن الإيوفي AAOIFI FASs إلى توضيح لبعض قضايا المحاسبية والتقارير المالية ذات الصلة التي تواجهها في هذا الوقت، نتيجة التغيرات الحاصلة في العوامل الاقتصادية بشكل كبير من ناحية، والإجراءات المتخذة من قبل السلطات الرقابية من ناحية أخرى ،

PR8وعليه قرر مجلس المحاسبة لدى الايوفي إصدار هذا البيان لتقديم توضيحات لتطبيق معايير المحاسبة المالية الاسلامية ذات الصلة في هذه الأوقات.

الهدف من البيان Objective of the statement

1- يهدف هذا البيان إلى تقديم توضيحات للمؤسسات المالية الإسلامية (IFIs / المؤسسات) لتطبيق معايير المحاسبة المالية (AAOIFI -FASs) والإطار المفاهيمي للإبلاغ المالي (إعداد التقارير المالية) من قبل المؤسسات المالية الإسلامية آخذين يعين الاعتبار بعض القضايا ذات الصلة الناشئة بسبب العوامل الاقتصادية والتدخلات التنظيمية في أعقاب وباء COVID-19.

نطاق البيان Scope

2- يتمثل نطاق هذا البيان في تقديم توضيحات وتفسيرات للمعايير المالية المحاسبية الصادرة عن AAOIFI FASS والإطار المفاهيمي فيما يتعلق ببعض القضايا الهامة المتعلقة بالمعاملات والأحداث التي تمت خلال فترة استمرار العوامل الاقتصادية والتدخلات التنظيمية، كنتيجة مباشرة لوباء COVID-19.

3- يطبق ما ورد ضمن هذا البيان حتى على الأحداث والمعاملات المماثلة والتي حدثت قبل إصداره إذا كانت هذه الأحداث تقع ضمن فترة التقارير المالية الحالية.

التعاريف Definitions

4- لأهداف التفسيرات وكل ما ورد ضمن هذا البيان فإنه سيتم اعتماد التعريفات الواردة ضمن المعايير المحاسبية الإسلامية والإطار المفاهيمي

القضايا الهامة المتعلقة بالتقارير المحاسبية المالية (الابلاغ المالي) Significant accounting and financial reporting issues

5- سيتم مناقشة القضايا الهامة المتعلقة بالتقارير المحاسبية (الإبلاغ المالي) في الفقرات من 5- 67

قضية التوقف عن الدفع / تأجيل الدفع Payment moratoriums / deferment

قضايا هامة Issue

6- أعلنت العديد من السلطات الرقابية في الدول على أشكال مختلفة للتعامل مع حالات عدم السداد أو تأجيل الأقساط المتزامنة مع الظروف الاقتصادية التي رافقت تفشي وباء كورونا والتي صنفت ضمن أحد الفئات التالية:

a. تمديد الفترة التعاقدية للمعاملة، دون زيادة الربح/العائد على المعاملة
b. تعليق الأقساط في الوقت الحاضر دون زيادة في الفترة التعاقدية أو الربح
c. تعديل شروط العقد جهة زيادة الفترة التعاقدية والربح (بما يتوافق مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية)

7- من المهم الإشارة - بعد الأخذ بعين الاعتبار طبيعة المؤسسات المالية الإسلامية IFIs- إلى أنه قد لا يعتبر عادلاً ومنصفاً لأصحاب المصلحة المشاركين، بمن فيهم أصحاب حسابات الاستثمار غير المقيدة (مطلقة) تعليق المؤسسة الربح المؤجل خلال فترة التوقف عن السداد أو الاعتراف بالخسارة مقدماً خلال فترة الوقف الاختياري أو اعتراف المؤسسة بخسارة مقدمة upfront loss (عدم تساوي الإيرادات خلال فترة من الزمن)، ومن الجدير بالذكر أنه لا لا يسمح بتسجيل الدين وفق القيمة الحالية NPV أو تطبيق مفهوم تكلفة الفرصة البديلة وذلك وفق مبادئ واحكام الشريعة الإسلامية.

تمديد الفترة التعاقدية للمعاملة دون زيادة الربح / العائد على المعاملة

Conclusion 1: payment moratorium without increase in profit / return for established receivables (Dains) :

8- إن المعاملات الأصلية لن يتم إلغاء اثباتها بما أن شروط عدم الاثبات لم تتحقق (وفق ما هو وارد ضمن الفقرات من 18 لغاية 20 من معيار المحاسبة المالية رقم 28)

9- تسمح بنية المعاملات structure of transactions (بناء على المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية) بإطفاء الأرباح خلال الفترة التعاقدية (مراجعة الفقرة من 25 من المعيار 28).

10- بهدف تفسير وتطبيق المتطلبات المذكورة أعلاه، سوف تمدد الفترة التعاقدية تماشياً مع تعريف طريقة معدل الربح الفعلي (طريقة معدل العائد الفعال effective rate of return method[2] (تفسير: في

[2] هي طريقة يتم فيها احتجاز الدخل المتأتي من الأصول أو المشاريع المشتركة بشكل متجانس ومتساوي خلال الفترة التعاقدية (أو المتوقعة) لتحقيق الربح من حلال الأصل أو المشروع المشترك، يتم بموجب هذه الطريقة حجز التدفقات النقدية المتأتية من الأصول او المشاريع المشتركة من خلال معدل عائد واحد متضمناً التدفقات النقدية وفق شروط العقد أو افضل التوقعات مطروحاً منها الخسارة المستقبلية وأي رسوم أو نقاط مدفوعة او مقبوضة وتكاليف الصفقات وعلاوات أو خصومات تكون متضمنة في التدفق النقدي باعتبارها جزء من العقد الأساسي أو أي تكاليف إضافية (مراجعة الفقرة 6 (e) من المعيار 30FAS / الفقرة 4 (g) من المعيار 32FAS .

حال زيادة الفترة التعاقدية فإن الربح المؤجل المتبقي سيتم إطفاؤه خلال الفترة المتبقية بذات السياسة المحاسبية المطبقة التي كانت تطبقها المؤسسة المالية الإسلامية لمثل هذا النوع من المعاملات، وبكل الأحوال فإن التمديد لن يطبق بأثر رجعي.

11- إن الفترة التعاقدية المتوقعة سيتم زيادتها:

a. إما بقرار إجباري بتأجيل أو توقف عن السداد من السلطات الرقابية

b. أو عندما يكون القرار الوارد في (a) اختياري وتكون موافقة الطرف المقابل لتطبيق التأجيل أو التوقف عن السداد متماشياً مع قرارات السلطات الرقابية

12- وبكل الأحوال لا يعتبر تأجيل السداد تخفيض أو تنازل (waiver) كما هو وارد في الفقرة 29 من المعيار FAS 28

13- من المهم الإشارة إلى أنه وفقا للفقرة 7/5 من المعيار الشرعي الصادر عن AAOIFI رقم (8) "المرابحة" لا يجوز تمديد تاريخ سداد الدين مقابل مدفوعات إضافية في حالة إعادة جدولة Rescheduling ، بغض النظر عما إذا كان المدين موسراً أو معسراً. وبناء على ذلك، لا يوجد حق فعلي في زيادة الربح في مثل هذه الحالة

تأجيل أقساط الإجارة المنتهية بالتمليك دون زيادة الأجرة مع زيادة الشروط التعاقدية للإجارة

Conclusion 2: payment moratorium without increase in rental for Ijarah MBT with increase in Ijarah term

14- بناء على المعيار المحاسبي FAS 8 (الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك) والمعيار المحاسبي رقم FAS 32 غير الفعال بعد) لا يوجد أي تغير على أصول الإجارة المنتهية بالتمليك المملوكة من قبل المؤسسة المالية الإسلامية في دفاتر المؤجر وسيكون التغير الوحيد في عقد الإجارة Ijarah term.

15- بناء عليه، سيتم إطفاء إيرادات الإجارة غير المعترف بها وفق قواعد منهجية Systematic basis وتماشياً مع المعايير ذات الصلة، وسوف تستهلك الموجودات المؤجرة خلال الفترة التعاقدية الإضافية، وهذا بدوره سيؤكد وجود عدالة في الإيرادات لأصحاب المصلحة التشاركيين، إن المعالجة المحاسبية المقدمة في المعيار الجديد ستكون متماشية مع الإطار

تأجيل أقساط الإجارة المنتهية بالتمليك دون زيادة الأجرة دون زيادة في الشروط التعاقدية للإجارة

Conclusion 3: payment moratorium without increase in rental for Ijarah MBT and without increase in Ijarah term

16- بناء على المعيار المحاسبي FAS 8 (الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك) والمعيار المحاسبي رقم FAS 32 غير الفعال بعد) لا يوجد أي تغير على أصول الإجارة المنتهية بالتمليك المملوكة من قبل المؤسسة المالية الإسلامية في دفاتر المؤجر، وفي مثل هذه الحالة تستمر المعاملات كما هي وتؤجل أقساط الإجارة تماشياً مع العقد الأصلي، وهذا لن يغير عقد الإجارة Ijarah term وستؤجل أقساط الإجارة إلى تاريخ لاحق.

17- بناء عليه، فإن الإيرادات غير المعترف بها سيتم إطفائها وفق قواعد منهجية Systematic basis تماشياً مع المعيار ذو الصلة، وسيتم استهلاك الأصول المؤجرة خلال العمر التعاقدي لعقد الإجارة، ومن الجدير بالذكر أن مقبوضات الإجارة - وتماشياً مع متطلبات أخرى - وعند استحقاقها وحتى يتم دفعها سوف تعرض في الميزانية تحب بند حسابات مدينة receivables (دون أي خصم)[3]

تأجيل أقساط الإجارة المنتهية بالتمليك مع زيادة الأجرة دون زيادة في الشروط التعاقدية للإجارة

Conclusion 4: payment moratorium with increase in rental for Ijarah MBT with change in Ijarah term

18- بناء على المعيار المحاسبي FAS 8 (الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك) والمعيار المحاسبي رقم FAS 32 غير الفعال بعد) لن يكون هناك أي تغير على أصول الإجارة المنتهية بالتمليك المملوكة من قبل المؤسسة المالية الإسلامية في دفاتر المؤجر، ولكن من جهة أخرى سيكون هناك تغيرات في عقد الإجارة Ijarah term وإجمالي أقساط الإجارة (بعد موافقة كافة الأطراف وبما يتوافق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والمعايير الشرعية المعتمدة SSB.

19- وبناء عليه سيتم إطفاء إيرادات الإجارة غير المعترف بها بما فيه الربح أو الإيراد الإضافي وفق قواعد منهجية Systematic basis (تماشياً مع المعيار ذو الصلة)، أما بالنسبة لاهتلاك الأصل فسيتم توزيعه على الفترة التعاقدية الإضافية، وهذا بدوره سيؤكد وجود عدالة في الإيرادات لأصحاب المصلحة التشاركيين، يقدم المعيار الجديد تفاصيل للمعالجة المقترحة متماشية مع الإطار

تأجيل السداد لمعاملات أخرى: Conclusion 5: payment moratorium in other transactions

20- يتوجب ان تكون المعالجة المحاسبية لكافة المعاملات الأخرى (غير المذكورة اعلاه) متماشية مع متطلبات معايير المحاسبية المالية FAS وذلك عند تأجيل السداد المسموح به (والذي يكون موضوع موافقة لكافة الأطراف وبما يتوافق مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والمعايير الشرعية المعتمدة SSB) سواء كان ذلك مع ربح أو دون الربح إضافي

العرض والافصاح Presentation and disclosures

21- يرى مجلس المحاسبة والتدقيق AAB أنه من المهم أن تقوم المصارف الإسلامية بإدراج افصاحات إضافية (وبشكل اختياري) في القوائم المالية لتمكين مستخدم البيانات المالية من تقييم الأثر الاقتصادي الناجم عن التوقف عن السداد وأي تعديلات أو تسويات أخرى وما إلى ذلك من آثار أخرى اقتصادية لوباء COVID-19، وبهدف توفير معلومات موثقة يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية إدراج المعلومات التالية:

[3] يعتبر خصم جزء من الدين محرماً شرعا وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وقد تم الإشارة إلى هذا ضمن المعايير الشرعية في مكانين مثال الفقرة 1/1/9 من المعيار الشرعي SS 59 (بيع الدين) والفقرة 4/5/12 من المعيار الشرعي SS رقم 7 (الحوالة)

a. الشروط العامة لتأجيل السداد أو التوقف عن الدفع وأي خيارات أخرى نفذت لإعادة الهيكلة restructuring سواء كان بشكل إجباري من السلطة الرقابية أو بالموافقة المتبادلة للأطراف المقابلة.

b. أثر تأجيل او التوقف عن السداد على معدل العائد الفعلي للفترة الحالية والمستقبلية.

c. تعزيز الافصاحات المطلوبة بموجب المعايير المحاسبية الإسلامية أيوفي ومبادئ المحاسبة المقبولة عموماً، بافصاحات تخص القيمة العادلة للمحفظة والمخاطر المرتبطة بها

تسوية صفقة بتنفيذ صفقة جديدة

Settlement of a transaction with execution of a new transaction

قضايا هامة Issue

22- هناك عدة أشكال لتسوية صفقة بتنفيذ صفقة جديد فهي إما أن تكون وفق تسوية الصفقة الأولى/ أو السداد المبكر للصفقة/ أو الاستمرار بالصفقة لتاريخ الاستحقاق والدخول في صفقة جديدة والتي تكون وفق مايلي:

a. صفقات متشابهة ونذكر على سبيل المثال استبدال معاملات المرابحة أو التورق بمعاملات جديدة مرابحة او تورق وبشروط مختلفة وبما يتوافق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتطبيق معايير إلغاء الاثبات أو الاعتراف بما يتماشى مع المعايير المحاسبية المالية FAS والإطار

b. الدخول في معاملات مختلفة تماماً مثال استبدال معاملات المرابحة بالإجارة المنتهية بالتمليك وبما يتوافق مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية

23- استبدال دين معاملة المرابحة بدين من معاملة أخرى شرط مراعة متطلبات أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية (راجع الفقرة 4/3/1/4 من المعيار الشرعي 59SS " بيع الدين")

النتيجة Conclusion:

24- في كلا السيناريوهين، يتوجب إلغاء الصفقة الأولى من الدفاتر المحاسبية وتعالج النتيجة (الربح أو الخسارة) تماشياً مع المعيار ذو العلاقة ، وتسجل المعاملة الجديدة ضمن الدفاتر المحاسبية تماشياً مع المعيار ذو الصلة

25- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية تقييم مخاطر التعثر بناء على الشروط التعاقدية المعدلة لوجود افتراض قابل للدحض بوجود زيادة هامة في المخاطر الائتمانية للحسابات المدينة عند إعادة التفاوض مع الزبون نفسه (راجع الفقرة 19 من المعيار FAS 30).

المنح والإعانات الحكومية Government grants and subsidies

قضايا هامة

26- أعلنت/ تعلن بعض الحكومات (السلطات الرقابية المختصة) في بعض التشريعات المحددة عن منح و إعانات للمؤسسات المالية لتتمكن الآخيرة من التعامل مع الضغوطات الاقتصادية (لها ولزبائنها).

27- تقسم هذه الإعانات والمنح إلى قسمين رئيسين:

a. إما دعم المؤسسة نفسها مقابل مصاريفها أ و دعم الوجود الاقتصادي economic survival لها

b. أو من خلال دعم الأرباح او عوائد زبائن المؤسسة ومن ناحية أخرى لتعويض الخسارة الناجمة عن الاستثمار والتمويل

النتيجة Conclusion:

28- يجب الاعتراف بالمنح والإعانات المقدمة للمؤسسات المالية الإسلامية فقط عند قبضها، ويمكن قياس قيمتها.

29- يتوجب تطبيق المعالجة المحاسبية وفق المبادئ المحاسبية المقبولة عموما عند تطبيق الفقرة 27 (a) وعندما تكون المنح او الاعانات مقدمة بشكل مباشر للمؤسسة المالية الإسلامية بغض النظر عن الزبائن

30- عند تطبيق المعالجة الواردة ضمن الفقرة 27 (b) وتكون المنح والمساعدات مقدمة لدعم عوائد الزبائن أو لتعويض الخسارة الناجمة عن التمويل أو الاستثمار تكون المعالجة المحاسبية وفق ما يلي:

a. تطبيق المبادئ المحاسبية ذات الصلة والمتعلقة بأرباح وعوائد زبائن المؤسسة أو الخسائر ذات الصلة والتي يتم الاعتراف بها من خلال قائمة الدخل.

b. توزيع ملائم لأصحاب المصالح التشاركيين بما فيهم أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وغيرها من شبه حقوق الملكية

31- وبكل الأحوال وفي كافة الحالات يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية عرض بند المنح او الإعانات أو المساعدات إما:

1- في بند مفصل في بيان الدخل "إيرادات أخرى"،

2- أو تسجل في الميزانية بصافي القيمة بطرحها من قيمة الأصل ذو الصلة (مثال: يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية وفي حال كان المنح أو الإعانة مقابل نفقات رأسمالية (أصل ممنوح asset grant) إظهار البند بالصافي مع الأصل ذو العلاقة)

وذلك مع مراعاة الفصل بين ما يخص أصحاب حقوق الملكية وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وأصحاب المصالح التشاركيين

القرض الحسن (قرض دون فائدة) واتفاقيات إعادة الشراء (بفائدة صفر) مصدرة من الحكومات أو السلطات الرقابية

Qard Hasan (interest-free loan) and zero-return RePOs by the governments/ regulators

قضايا هامة Issue

32- أعلنت / أو تنظر في الإعلان بعض الحكومات أو السلطات الرقابية ذات الصلة (في تشريعات محددة) بمنح قرض حسن (دون فائدة) أو الدخول في عمليات إعادة شراء (بعائد صفر) وذلك بهدف دعم مراكز السيولة للمؤسسات المالية الإسلامية في هذه الأوقات.

33- وهذه يمكن تقسيمها إلى نوعين رئيسين:

- القرض الحسن (بفائدة صفر) وبما يتوافق مع النواحي الشرعية.
- اتفاقيات إعادة الشراء بعائد صفري

34- تعرف اتفاقية إعادة الشراء المتوافقة مع الشريعة الإسلامية: بأنها معاملات بيع مطلق لأصول محددة (عادة أوراق مالية) بين طرفين كخطوة اولى (first leg)، والقيام بوعد ملزم (دون أن يكون شرط في التعاقد) من طرف واحد (البائع او المشتري) بإجراء بيع معاكس كخطوة ثانية.

35- ويمكن أن تكون اتفاقيات إعادة الشراء الصفرية على شكل بيع الوفاء وفق مبادئ واحكام الشريعة الإسلامية.

36- على الرغم من التشابه في المعاملات من وجهة نظر شرعية ، تتم المعالجة المحاسبية لهذه المعاملات بما يتماشى مع معايير المحاسبية المالية الإسلامية الصادرة عن أيوفي AAOIFI FASs والإطار

النتيجة القرض الحسن دون فائدة Conclusion 1:

37- تتم المعالجة المحاسبية للقرض الحسن الخالي من الفائدة في دفاتر المقترض بالقيمة الإسمية دون أن يتم أي خصم (تم التوضيح انه لن يكون هناك عائد عند الاعتراف الأولي، وبما انه بند نقدي فإن الخصم منه غير مسموح به).

38- ومن جهة أخرى وفي حال قيام المؤسسة المالية الإسلامية بالإقراض، يتم معالجة القرض الحسن محاسبياً على انه ذمم مدينة ويسجل بالقيمة الاسمية دون خصم.

النتيجة اتفاقية إعادة الشراء بعائد صفري Conclusion 2:

39- يتم التسجيل المحاسبي لاتفاقيات إعادة الشراء بعائد الصفري والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل غيرها من معاملات اتفاقيات إعادة الشراء المتوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية متماشياً مع معايير المحاسبية المالية الإسلامية الصادرة عن أيوفي AAOIFI FASs والإطار.

40- تمثل الخطوة الأولى من المعاملة بيع مطلق متماشياً مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وعليه يتم إلغاء إثبات De-recognition الأوراق المالية ذات الصلة من دفاتر البائع، وعليه سيتم إلغاء إثبات أي ربح أو خسارة ناجم عن استبعاد الأوراق المالية مقابل القيمة الدفترية في قائمة الدخل، ويتم معالجة أي رصيد مسجل ضمن حقوق ملكية (المساهمين و أصحاب المصالح التشاركيين) بما يتناسب مع المعايير المحاسبية الإسلامية FAS.

41- بينما تمثل الخطوة الثانية عملية بيع للورقة المالية في المستقبل، حيث يتم توقيع وعد من طرف واحد a unilateral promise (على اعتبار أن البيع المستقبلي غير مسموح به) وعلى اعتبار أن الوعد بحد ذاته ليس عقد لا يتم الاعتراف به ضمن الدفاتر المحاسبية للواعد.

42- تتم المعالجة المحاسبية للورقة المالية في حال توقع وجود خسارة كبيرة (التزام كبير) نتيجة الوعد وكان قيمة الشراء للورقة المالية أعلى من القيمة العادلة وفق المعيار المحاسبي رقم FAS 30 30 " اضمحلال الموجودات والخسارة الائتمانية المتوقعة والعقود المرهقة" Impairment, credit losses and onerous commitments

43- تتم المعالجة المحاسبية للأوراق المالية المشتراة والمعادة إلى البائع (في المستقبل) بما يتماشى مع المعيار ذو الصلة.

الخسارة الائتمانية المتوقعة Expected credit losses

قضايا هامة Issue

44- يتم احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لكافة الذمم المدينة (الديون) و التعرضات خارج الميزانية بما فيها الكفالات والاعتمادات وعمليات الصرف الآجلة promise- based foreign exchange وأي مراكز أخرى (راجع الفقرة 11 من المعيار رقم 3030 FAS)، كما يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية تقدير الخسارة الائتمانية المتوقعة على مدى عمر التعرض لكل الذمم المدينة والالتزامات غير القابلة للاسترداد وغير المستعملةirrevocable unutilized commitment كنتيجة حالات عدم التأكد للظروف الاقتصادية وعدم قدرة المؤسسات المالية المصرفية الحصول على معلومات مستقبلية ذات جودة عالية high-quality forward-looking information (راجع الفقرة 14 و 17 من المعيار قم 30 30 FAS)

النتيجة Conclusion:

45- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية تقييم الأحداث الداخلية والخارجية كمؤشرات لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة، وأن يغطي التقدير التغير في مخاطر التعثر خلال العمر المتوقع للذمم المدينة (راجع الفقرة 15 من المعيار 30 30 FAS)

46- تعتبر عملية التقدير عملية معقدة ويجب أن تركز على قدرة العميل لتوليد الدفعات عند متابعة أعمالهم بعد الإغلاق، مع الأخذ بعين الاعتبار التاريخ الائتماني للعميل وحالته مباشرة قبل آثار الوباء والتداخلات التنظيمية، إن القدرة على توليد الدفعات مرتبط بعملية التقييم ولكن ليس هو العامل الحاسم لاتخاذ أي حكم محدد .concrete judgment

47- يتبنى مجلس المحاسبة لدى هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAB) رأي، أن التداخلات التنظيمية للتوقف عن السداد ليس هو المؤشر لاعتبار وجود زيادة هامة في المخاطر الائتمانية، على الرغم من أن مؤشرات الاقتصاد الكلي يمكن أن تكون مؤشر لحصول زيادة هامة في المخاطر الائتمانية إلى حد ما.

48- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية إعادة النظر بمعاملات احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة (احتمالية التعثر، الوزن الترجيحي وغيرها من المؤشرات)، و الأخذ بعين الاعتبار منفعة أصحاب المصالح في الربح والخسارة أكثر من المساهمين، ومن الجدير بالذكر إن احتجاز مخصصات إضافية

غير عادلة ولا داعي لها مقابل الخسارة الائتمانية المتوقعة يمكن ان يعتبر إجراء حصيف تجاه المساهمين shareholders ولكن لديه اثر سلبي تجاه أصحاب المصالح التشاركيين participatory stakeholders بما فيهم أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة unrestricted investment accountholders.

49- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية عند تقدير العمر المتوقع للخسارة الائتمانية المتوقعة الأخذ بعين الاعتبار التدفقات النقدية المتوقع استلامها لقاء تسييل الضمانات أو الورقة المالية المحتفظ بها وأية ضمانات أخرى (راجع الفقرة 22 من المعيار 30 FAS 30)

50- وفق ما ورد ضمن الفقرة 47 أعلاه، لا يعتبر قرارات السلطات الرقابية بتأجيل السداد / أو التوقف عن السداد مؤشر لزيادة هامة في المخاطر الائتمانية، وبشكل مشابه لن يؤدي إلى ارتفاع مخاطر الائتمان من خلال تغير العمر المتوقع للتمويل او الصفقة أو تغير معدل العائد للفترة الائتمانية المتوقعة، وعليه سيتم المحافظة على أي مخصص يتم احتجازه مقابل الخسارة الائتمانية المتوقعة وفق المعيار رقم 30 FAS 30 قبل الآثار التي تسبب بها وباء COVID-19

اضمحلال (انخفاض قيمة) الموجودات Impairment of assets

قضايا هامة Issue

51- على نحو مختلف للمؤسسات المالية التقليدية ، تتعرض منتجات المؤسسات المالية الإسلامية إلى مخاطر تشغيلية وسوقية واستثمارية (كلياً او في مرحلة معينة)، دون مخاطر الائتمان.

52- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية وبما يتماشى مع المعيار رقم 30 FAS 30، أن تتأكد أن القيمة الدفترية carrying value للأصول غير النقدية بما فيها المخزون أقل من القيمة القابلة للاسترداد recoverable amount لهذه الأصول ، وعليه يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية إجراء اختبارات مكثفة لدراسة إمكانية انخفاض هذه الأصول على اعتبار أن مختلف فئات الأصول لمذكورة قد تتأثر نتيجة حالات عدم التأكد (راجع الفقرة من 56 إلى الفقرة 61 المتعلقة بانخفاض قيمة ادوات حقوق الملكية المسجلة بالقيمة العادلة)

النتيجة Conclusion:

53- يتطلب اختبار الانخفاض impairment testing لهذه المنتجات إجراء تقييم دقيق للافتراضات assumptions المستخدمة لقياس الخسارة الائتمانية المتوقعة، على اعتبار أن هناك صعوبة في احتساب كل من القيمة الاستعمالية Value In Use والقيمة العادلة Fair Value لهذه الأصول بما فيها العوامل المدرجة أدناه:

a. صعوبة تقدير التدفقات النقدية المستقبلية
b. عدم توفر سوق نشط لقياس القيمة العادلة لبعض الأصول، وحتى لو توفر سوق نشط لمثل هذه الأصول فإن الأسعار المعلنة في المستوى الأول يمكن أن تكون أقل بكثير من القيمة الدفترية وعليه تقوم

المؤسسات المالية الإسلامية بالاعتماد على القيمة الاستعمالية للأصول غير المالية، الأمر الذي يوجب الأخذ بعين الاعتبار القيمة الاستعمالية بما يتماشى مع المعيار رقم 30 FAS 30

c. عدلت معظم المصارف المركزية معدل الخصم للتغلب على حالة الركود الاقتصادي المحتملة في الأشهر القادمة، وعليه يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية ان تكون حذرة في اختيارها لمعدل مناسب لاحتساب انخفاض قيمة الأصول

d. يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية القيام بتقدير حصيف judicious assessment لصافي القيمة القابلة للتحقق للمخزون المسجل بدفاترها، حيث يتم تسجيل المخزون بما يعادل تكلفته في حال وجود وعد ملزم متاح من قبل أحد عملاء المصرف المحتملين شرط أن يكون العميل المعني من الذين يتمتعون بالجدارة الائتمانية

54- تتعرض أصول الإجارة المنتهية بالتمليك إلى مخاطر إضافية تتمثل في مخاطر السوق والتشغيل، وعليه سيتم، وفي بعض الحالات وفي حال وجود حالات عدم تأكد فيما يخص القيمة الاستعمالية ، سيتم اعتماد القيمة العادلة

55- تنطوي بعض المنتجات الإسلامية على طبيعة تشاركية نذكر على سبيل المثال : المشاركة المستمرة والمتناقصة، الوكالة بالاستثمار، الصكوك، وغيرها من الأدوات المالية التي لها نفس الهيكلية، وجميعها تتعرض إلى مخاطر خسارة رأس المال، وعليه فإنه يتوجب تعزيز التقييم ومن المحتمل وجود حاجة لتوفر معلومات حول قدرة الطرف المقابل على تجاوز الأزمة الاقتصادية بدلاً من قدرته على السداد فقط.

الانخفاض المستمر والكبير في الاستثمارات من خلال حقوق الملكية و المقاسة بالقيمة العادلة

Significant and prolonged decline in value of investments held at fair value through equity

قضايا هامة Issue

56- تعالج الخسارة الناجمة عن قياس انخفاض القيمة والمرتبطة بالاستثمارات في حقوق الملكية المقاسة بالقيمة العادلة في قائمة الدخل في حال كان الانخفاض مستمراً وكبيراً وإلى ما دون التكلفة (راجع الفقرة 10 من المعيار 30 FAS 30 Impairment, credit losses and onerous commitments)

57- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تحدد ضمن سياساتها المحاسبية المعايير الكافية والضرورية الخاصة بتحديد مؤشرات الانخفاض المستمر في الأدوات المالية (أدوات حقوق ملكية) المقاسة بالقيمة العادلة، وذلك في ظل حالات عدم التأكد الموجودة حالياً وعدم توفر بيانات معقولة تلبي متطلبات قياس القيمة العادلة والقيمة الاستعمالية

النتيجة Conclusion:

58- يتوجب على المؤسسات المالية الاسلامية الاستمرار في استصدار ضوابط خاصة بإصدار الآراء حكمية (Judgment) لدى تقدير إي انخفاض في القيمة العادلة المرتبطة باستثمارات حقوق الملكية

المقاسة بالقيمة العادلة وعكسها على السياسات المحاسبية ذات العلاقة بما يتماشى مع المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن أيوفي AAOIFI FAS وبكل الأحوال ووفق المعايير المحاسبية الإسلامية إن مؤشر وجود انخفاض مستمر يعتمد على الآراء الحكمية للمؤسسة

59- يمكن للمؤسسات المالية الإسلامية مراعاة المؤشرات المدرجة ادناه كمؤشرات انخفاض مستمر وذلك في مثل هذه الحالات غير العادية:

a. نية المؤسسة في الاستثمار (لأغراض المتاجرة، استثمار استراتيجي، توزيعات طويلة الأجل، أرباح رأسمالية....).
b. تماشي الانخفاض الحاصل في الاستثمارات مع مقدار الانخفاض في مؤشرات السوق المحلي أو في أي سوق ذو صلة في ظل حالات عدم التأكد الحاصلة في الظروف الاقتصادية نتيجة وباء COVID-19
c. توقع تعافي مؤشرات السوق خلال فترة الاستثمار
d. توقع نعافي في أنشطة المنشاة خلال فترة الاستثمار واستمرار التدفقات النقدية

60- يعتبر موضوع إعادة النظر في الآراء الحكمية(Judgment) ذو اهمية بالغة خاصة لحماية أصحاب المصلحة التشاركيين وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة على اعتبار ان أي انخفاض في القيمة تؤثر على نسبة الاستثمار الخاصة بهم والتي ستنعكس في المستقبل عند الرجوع إلى حالات التأكد.

61- من المهم ان نبين ان التغير في الآراء الحكمية لن يؤثر على القيمة العادلة للاستثمار (في حال الاعتماد على البيانات المتاحة) وأن الخسارة الحاصلة في القيمة العادلة والمرتبطة بهذه الاستثمارات سوف تؤثر على حقوق المساهمين وحقوق أصحاب المصالح

فرضية الاستمرار Going concern assumption

قضايا هامة Issue

62- نتيجة حالات عدم التأكد والتأثيرات السلبية على الاقتصاد الناجمة عن استمرار انتشار وباء COVID-19 الأمر الذي ولد مخاطر عالية في إعداد القوائم المالية على أساس الاستمرارية

النتيجة Conclusion:

63- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية تقييم مدى مناسبة إعداد القوائم المالية على أساس الاستمرارية وإدراج الافصاح اللازم والكافي مع الإشارة إلى المخاطر المرتبطة وأدوات التحوط و الافصاح ضمن البيانات المرحلية عن أسس تقييم الاستمرار أو الحالات التي تم الاعتماد عليها لاعتبار المؤسسة غير قادرة على الاستمرار.

الاحتياطيات الفنية Technical reserves:

قضايا هامة Issue

64- قد تقوم بعض المؤسسات بتكوين احتياطي معدل الأرباح أو احتياطي مخاطر الاستثمار في فترات محاسبية سابقة لمقابلة مخاطر العائد ومخاطر الإزاحة التجارية ومخاطر الائتمان والسوق والاستثمار

في الأسهم، على التوالي المتعلقة بالأصول الممولة من أصحاب المصلحة التشاركيين بمن فيهم أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة

65- يتوجب على المؤسسات الإسلامية اتخاذ القرار الحكم ,judgment call - في ظل سيناريو الاقتصاد الحالي- فيما يتعلق بموضوع معالجة المخصصات المحتجزة مقابل الخسارة الائتمانية المتوقعة إما بتحويلها مباشرة إلى قائمة الدخل أو معالجتها مع الاحتياطيات المشكلة

النتيجة Conclusion:

66- يتم تشكيل الاحتياطيات الفنية بناء على قرار الإدارة (وفي بعض الأوقات يكون متطلب رقابي أيضاً) وذلك بعد موافقة أصحاب المصلحة وبقرار من المجلس الشرعيSSB للمؤسسة، ومع ذلك وبما أن الهدف الأساسي من تشكيل الاحتياطيات الفنية هو ضمان وجود معاملة عادلة ومنصفة بين أصحاب المصالح خلال فترة طويلة الأجل وعليه من المتوقع حالياً في ظل الظروف الحاصلة الحصول على موافقة المجلس الشرعي SSB (وموافقة السلطة الرقابية عند الضرورة)، ستقوم المؤسسات باستخدام الاحتياطات الفنية المتاحة قبل نقل التأثير العكسي على أصحاب المصالح بما فيهم أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة.

67- يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية إدراج الإفصاحات كافية فيما يتعلق بتطبيق الأحكام والحركات على الاحتياطيات أو التعديلات المتعلقة بها، إلى جانب تبرير ذلك، وفي حالة عدم استخدام هذه الاحتياطيات الفنية ، يُفصح عن الأساس المنطقي لذلك.

68- أصدر البيان بتاريخ 2020/5/21